في الاولى جهرًا ويستقبل القبلة بعد ثلث الخطبة الثانية
وحول الامام والناس ثيابهم حينئذ وبالغ فيها في
الدعاء سرا وجهرا ثم استقبل الناس فصل وبين أن
يظهر غير عجوته لاول مطر السنة ويغتسل ويتوضأ
في السيل فان لم يجمعهما فليتوضأ ويسبح للرعد والبرق
ولا يتبعه بصره ويقول عند نزول المطر اللهم صيبا
هنيئا او نبيا نافعا وبعده مطرنا بفضل الله ورحمته
ويقول عند انقضائه بكثرة المطر اللهم حوالينا ولا
علينا ويكره سب الريح من مجد وجوب
المكتوبة كفرا فتركها كسلا او الوضوء او بعده
وان صلى الظهر فهو مسلم ويجبر قتله بالسيف بعد زوال
استتابة ان لم يتب يستحب ذكر
الموت بقلبه ولا كثار منه والاستعداد له بالتوبة و
المريض اولى وسن عيادة المسلم المريض حتى الا
رمد والعدو والجار والكافر ان كان جارا أو قريبا
غبا او يخفف ويدعو له بالعافية ان احتمل حاله
ولا يرغبه في توبة ووصية ويحسن ظنه بالله
تعالى ويحسن المريض ظنه بالله تعالى ويكره
له التكوي وتمني الموت للخوف فتنة في الدين
واكراهه على تناول الدواء واذ حضره الموت
التي على عاتقه الايمان فان تعذر فالايسر والافعلى
قفاه ووجهه والى هما للقبلة ويرفع
رأسه بشئ ويلقن لا اله الا الله ولا يلح عليه ولا يقال
له قل ولا افضل تلقينه عند الوالد فاذا مات غمض
عيناه وشد لحياه بعصابة عريضة وليت مفاصله
ويوضع حفيف ويوضع على بطنه شئ ثقيل ويستقبل
به القبلة ويتولى جميع ذلك أرفق محارمه به
ويدعى له ويبادر بقضاء دينه وانفاذ وصيته
ويستحب الاعلام بموته عدا للصلاة عليه
غسله وتكفينه والصلاة عليه ودفنه فرض كفاية
واقل الغسل تعميم بدنه بعد ازالة النجاسة وسن
ان يغسل في قميص في خلوة تحت سقف على لوح
مهيأ ويغض الغاسل ومن يعينه نظره لحاجة
ويمس بطنه بقوة ليخرج ما فيه بعد اجلاسه
مائلا مع فوح مجمرة بالطيب وكثرة صب ماء
ويغسل سوءته والنجاسة بخرقة ثم أخذ اخرى
ليوكه بها ويخرج ما في أنفه ثم وضاءه ثم غسل
رأسه ثم لحيته بالسدر ثم غسل ما قبل منه الايمن ثم
الايسر ثم ما أدبر كذلك ثم الايسر بالسدر ثم ازالة
ثم صب الماء القراح الخالص مع قليل كافور أمنا
فوره إلى قدمه ثلاثا ثم يتعهد بثوب بعد اعادة
تلينه ويكره أخذ شعره وظفره والاولى ان يغسل
الرجل الرجال والمرأة النساء وحيث تعذر غسله
او لم يحضر الا اجنبيا أو أجنبية يمم بعد

Copyright © King Saud University